اتفاقية الشراكة الأردنية – الأوروبية: مراجعة أولية

الدكتور منذر الشرع، أستاذ الاقتصاد في جامعة اليرموك، الأردن.
رئيس مجلس، إدارة الجمعية العربية للبحوث الاقتصادية للدورة الحالية.

ملخص:

تتضمن الدراسة أهم المحاور الرئيسية لاتفاقية الشراكة بين الأردن والاتحاد الأوروبي، إذ تتطرق إلى المحور السياسي والأمني والاقتصادي و المالي والاجتماعي والإنساني وكذلك تناقش المحور الصناعي بالتفصيل وكيفية التوصل إلى إقامة منطقة تجارة حرة، وفي الأخير تبرز الدراسة الجوانب الهامة المتعلقة باتفاقية الشراكة مع الأردن.

Résumé :

Cette étude traite des grands axes de l'accord de partenariat entre la Jordanie et l'Union Européenne, en abordant les axes suivants : politiques, sécuritaire, économiques, financiers, sociaux et humains.

L'axe industriel est traité profondément en vue d'instaurer une zone franche d'échange.

Enfin cette étude met en exergue les aspects importants de cet accord pour la Jordanie.

تعتبر مناطق جنوب وشرق البحر الأبيض المتوسط والشرق الأوسط بمجموعها منطقة ذات أهمية استراتيجية حيوية للاتحاد الأوروبي. وتهدف فكرة "الشراكة الأورو-متوسطية" إلى تحويل حوض البحر الأبيض المتوسط إلى منطقة حوار وتبادل وتعاون، وذلك لضمان: السلم والاستقرار والازدهار؛ تعزيز الحوار السياسي؛ تطوير التعاون في المجالات الاقتصادية، والمالية، والاجتماعية، والثقافية، والبعد الانساني؛ إقامة منطقة تجارة حرة بحلول عام 2010. ويعتبر التحول الاقتصادي وحرية التجارة مفهوماً محورياً في مسألة التعاون المالي/التمويلي بين الاتحاد ومنطقة المتوسط.[1]

ويحكم سياسة الاتحاد تجاه منطقة المتوسط مفهوم "الشراكة الاورو-متوسطية" الشاملة التي انطلقت في أعقاب مؤتمر برشلونة عام 1995 بين الاتحاد الاوروبي وشركاؤه المتوسطيون الأثنا عشر، وأطلق على هذه الشراكة مسمى "عملية برشلونة". أما الشركاء فهم: مراكش، الجزائر، تونس (دول المغرب)؛ مصر، اسرائيل، الأردن، السلطة الوطنية الفلسطينية، لبنان، سوريا (دول المشرق)؛ تركيا، قبرص، مالطا. كما تشارك ليبيا بصفة مراقب في بعض الاجتماعات.

المحاور الرئيسية لاتفاقية الشراكة بين الأردن والاتحاد الأوروبي

1- المحور السياسي والأمني:

يتضمن هذا المحور المبادئ والقواعد العامة التي تحكم التعاون بين الطرفين في المجالين السياسي والأمني. وتتوخى الاتفاقية التوصل، من خلال الحوار السياسي

المتواصل، الى مجموعة من الأهداف المشتركة وبخاصة تلك المتعلقة بالسلام والأمن والديموقراطية، وحقوق الانسان، والتنمية الإقليمية. وقد تم الاتفاق التام بين الطرفين على جميع بنود هذا المحور.

2- المحور الاقتصادي والمالي:

تهدف الاتفاقية الى إنشاء منطقة تجارة حرة بين الأردن والاتحاد الأوروبي خلال فترة انتقالية مدتها اثنتا عشرة سنة ابتداء من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وذلك وفقا لأحكام هذه الاتفاقية، والاتفاقية العامة للتعرفه والتجارة *GATT* والاتفاقية العامة لتجارة الخدمات GATS، ويشتمل هذا المحور على تجارة المنتجات الصناعية والمنتجات الزراعية، وحق تأسيس الشركات والخدمات، والمدفوعات وحركة رأس المال والمنافسة، وحق الملكية الفكرية والتجارية والصناعية والتعاون المالي والتعاون الاقتصادي في مجالات الصناعة والزراعة والاستثمار والمواصفات والمقاييس والنقل والاتصالات والطاقة والعلوم والتكنولوجيا والبيئة والسياحة والإحصاءات ومكافحة المخدرات.[2]

ومن اجل مساعدة الدول على تنفيذ برامجها التصحيحية ومواجهة ما قد ينجم عن إقامة منطقة تجارة حرة من صعوبات مالية لدول المتوسط، قام الاتحاد الأوروبي بانشاء ما يسمى "برنامج ميدا" MEDA PROGRAME الذي يعتبر الأداة المالية الرئيسية للاتحاد لتنفيذ الشراكة الأورو-متوسطية. ويقدم البرنامج دعم فني ومالي لمواكبة الاصلاحات الهيكلية (الاقتصادية والاجتماعية) للشركاء من دول المتوسط. وبموجب برنامج MEDA ***I*** تم تخصيص دعم مالي بقيمة (3.435) مليار يورو للفترة 1995-1999، إضافة الى تقديم قروض من بنك الاستثمار الأوروبي بمبلغ مماثل للفترة نفسها، كذلك المساعدات الثنائية التي تقدمها الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي.

وضمن برنامج MEDA ***I***، تم تخصيص مبلغ (254) مليون يورو للأردن على شكل منح وقروض ميسرة، كما حصل الأردن على منح وقروض أخرى لدعم الموازنة وبرنامج التصحيح الاقتصادي. ويتوقع أن يكون للأردن نصيب جيد من برنامج*I* MEDA الذي يغطي الفترة 2000-2006 وتصل مخصصاته إلى (5.35) مليار يورو، بالاضافة إلى (7.4) مليار يورو يتوقع أن يقدمها بنك الاستثمار الأوروبي على شكل قروض لدول المتوسط.[3]

3- المحور الاجتماعي والإنساني:

يتضمن هذا المحور المبادئ والقواعد العامة التي تحكم التعاون بين الاتحاد الأوروبي والأردن في المجال الاجتماعي والإنساني وتتوخى الاتفاقية من خلال الحوار المتواصل تحسين شروط العمل للأردنيين العاملين بصفة قانونية في دول الاتحاد، ويتم التأكيد في هذا المجال على التعليم والتدريب، الشباب، الثقافة والإعلام، الهجرة والسكان والصحة، وزيادة التعاون في مكافحة تهريب المخدرات، والإرهاب الدولي.

4- محور القطاع الصناعي:

تهدف اتفاقية الشراكة الى التوصل الى منطقة تجارة حرة في تجارة السلع الصناعية بين الأردن ودول الاتحاد الأوروبي وفقا لما يلي:

أ- إعفاء الصادرات من السلع الصناعية الأردنية الى دول الاتحاد الأوروبي من كافة الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل اعتبارا من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ (1999/1/1).

ب- إعفاء الصادرات من السلع الصناعية الأوروبية الى الأردن من كافة الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل تدريجيا خلال فترة زمنية مقدارها اثنا عشر عاما اعتبارا من دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ وحتى عام 2010، عدا قائمة استثنائية محددة.

ورغم أن المجموعة الأوروبية، وبموجب الاتفاقية العامة للتعاون بين الأردن والمجموعة الأوروبية التي تم توقيعها بتاريخ 1977/1/18، قد ألغت الرسوم الجمركية المفروضة على الصادرات الصناعية الأردنية كليا اعتبارا من ذلك التاريخ، إلا ان حجم الصادرات الكلية بقي ضئيلا، بل تراجعت صادرات الأردن الى الاتحاد الأوروبي من (86)مليون دينار عام 1996 الى (55.3) مليون دينار عام 2003 فيما ازدادت قيمة المستوردات من دول الاتحاد من (964) مليون الى (1049.5) مليون دينار للأعوام نفسها، وذلك نظرا لبعض القيود غير الجمركية التي يفرضها الاتحاد الأوروبي على الصادرات الصناعية الى دول الاتحاد والمتمثل بشكل أساسي بقواعد المنشأ والمواصفات والمقاييس.[4]

ونظرا لأهمية زيادة الصادرات الصناعية للاتحاد الأوروبي، وبخاصة في ضوء توقع زيادة مستوردات الأردن من الاتحاد الأوروبي بعد التخفيض التدريجي للتعرفة الجمركية المفروضة على السلع الصناعية الأوروبية، فقد طالب الوفد الأردني المفاوض بضرورة توفير دعم مالي وفني من الاتحاد الأوروبي للارتقاء بأداء الصناعات الأردنية الواعدة بالتصدير الى الاتحاد الأوروبي. وقد وافق الجانب الأوروبي على تضمين اتفاقية الشراكة لاعلان مشترك ينص على تقديم المساعدات المالية و الفنية للصناعات الأردنية لتمكينها من التكيف مع متطلبات الشراكة وزيادة قدراتها التصديرية، وقد وافق الجانب الأوروبي على منح دول المتوسط حق المنشأ التراكمي شريطة ان يتم التزام هذه الدول بقواعد المنشأ الأوروبية وتوجه هذه الدول الى إقامة منطقة تجارة حرة فيما بينها.

أما فيما يتعلق بالمستوردات الصناعية من الاتحاد الأوروبي، فانه سيترتب على تخفيض الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل لتصل الى الصفر في نهاية الفترة الانتقالية ما يلي:

أ- انخفاض في الإيرادات الجمركية بافتراض عدم اتخاذ أية إجراءات تعويضية.

ب- تخفيض الحماية للصناعات الوطنية بعد خمس سنوات من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، علما بأن الحماية الجمركية سترتفع خلال السنوات الخمس الأولى

نظراً لتخفيض التعرفة الجمركية على مستلزمات الصناعة.

وبناء على ذلك ولإعطاء الصناعات الوطنية فترة كافية للتكيف مع تخفيض الحماية، وكذلك الحد من أثر خفض الإيرادات الجمركية على خزينة الدولة، فقد قام الجانب الأردني المفاوض فيما يتعلق بإجراءات التخفيض على الرسوم الجمركية والرسوم ذات الأثر المماثل، بالتوصل إلى ما يلي:

- موافقة الجانب الأوروبي على استثناء المستوردات من السلع التالية من التحرير الجمركي، او ما يسمى بـ (NEGATIVE LIST): السجائر والمشروبات الكحولية، والسيارات المستعملة، ورب البندورة، والألبسة المستعملة و (25%) من الملابس و (50%) من الأثاث والأحذية والسجاد. وقد أكد الجانب الأردني بشكل خاص على أهمية استثناء سلع الملابس والأحذية والأثاث من التحرير الجمركي لما لصناعاتها المحلية من آثار اجتماعية كبيرة، حيث أن هذه الصناعات صغيرة الحجم، وكثيفة الاستخدام للعمالة، وان منتجاتها موجهة بشكل أساسي للسوق الداخلية وبخاصة لفئات الدخل المتوسط والمتدني.

– تحديد قائمة السلع الصناعية الأوروبية والتي تعفى من كافة الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى عند دخول الاتفاقية حيز التنفيذ. وتشتمل هذه القائمة بشكل أساسي على (492) سلعة رأسمالية التي لا تفرض عليها رسوم جمركية او أية رسوم أخرى.

– تحديد قائمة السلع الصناعية الخاضعة حاليا لرسوم مقدارها(5%) او (10%) والتي سيجري التخفيض عليها تدريجيا ابتداءا من السنة الأولى من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ وبمعدل (20%) سنويا. وتشمل هذه القائمة السلع التالية: مواد استهلاكية أساسية، أجهزة طبية، مواد أولية للصناعة، أجزاء آلات صناعية، مدخلات صناعية، مواد كيمياوية للصناعة، أدوية، وأسمدة، لا تخضع هذه السلع لرسوم جمركية، بل لضريبة إضافية بواقع (5%) او (5%) ضريبة إضافية + (5%) رسوم استيراد.

– تحديد قائمةٍ السلع الصناعية الخاضعة حاليا لرسوم بنسبة (20%) او (30%) او (40%) والتي سيبدأ التخفيض عليها بدءا من مطلع السنة الخامسة لدخول الاتفاقية حيز التنفيذ بمعدل (12.5%) سنويا، وتشمل هذه القائمة السلع الصناعية التي تنتج محليا وتحتاج الصناعات القائمة منها الى فترة انتقالية للتكيف.

وقد نصت الاتفاقية على السماح للأردن في حالة الصناعات الناشئة، او في حالة القطاعات التي تخضع لاعادة هيكلة او تتعرض لمصاعب كبيرة، وبخاصة اذا كان ينتج عن هذه المصاعب آثار اجتماعية سلبية، ان تفرض ضريبة جمركية لا يتجاوز معدلها (25%) على المستوردات من المنتجات المماثلة، وعلى ان لا تزيد قيمة المستوردات من السلع التي تخضع لمثل هذا الإجراء عن (20%) من إجمالي المستوردات من المنتجات الصناعية، إلا انه لا يجوز فرض مثل هذه الإجراءات اذا كان قد مر فترة أربع سنوات على إزالة جميع الضرائب والقيود الكمية او أية ضرائب ذات أثر مماثل على تجارة سلعة ما.

وقد وافق الجانب الأوروبي على منح الأردن فترة إضافية مدتها ثلاث سنوات بعد انتهاء الفترة الانتقالية يسمح للأردن خلالها بفرض إجراءات استثنائية لحماية الصناعات الجديدة التي تقام خلال الفترة الانتقالية.

ويجدر كذلك الإشارة الى ان تخفيض الرسوم الجمركية والرسوم الأخرى ذات الأثر المماثل على المستوردات الصناعية من الاتحاد الأوروبي سيؤدي الى تخفيض الأسعار النهائية لهذه المنتجات في السوق الأردنية، مما يؤدي الى زيادة الدخول الحقيقية للمواطنين، وهي بالتالي تشكل توزيعاً للثروة الحقيقية من الدولة للمواطنين، أي أنها لا تشكل خسارة للاقتصاد الوطني، الا ان الانخفاض في الإيرادات الجمركية والرسوم والأخرى المماثلة سيكون بمستوى يصعب معه عدم اللجوء لتعويض بعضه لمواصلة توفير مستوى كاف من الإيرادات للخزينة. وتتضمن المصادر الممكنة لتعويض الانخفاض من الإيرادات الجمركية والرسوم الأخرى المماثلة ما يلي:

- المساعدة المالية الأوروبية للأردن على المدى المنظور.
- فرض ضريبة نوعية على المستوردات من سلع معينه.
- إلغاء كل أو بعض الإعفاءات الواردة في قانون الضريبة العامة على المبيعات.

5- المنتجات الزراعية

قدم الجانب الأردني خلال جولات المفاوضات، مجموعة من المطالب التي تهدف بشكل أساسي الى زيادة الصادرات الزراعية الأردنية الى دول الاتحاد الأوروبي من خلال الإعفاء الكامل للسلع المصدرة من الرسوم الجمركية، وزيادة كمياتها وأنواعها، وفترة دخولها الى أسواق الاتحاد، والإلغاء الكلي او الجزئي من ضريبة الدخول. وقد عول الجانب الأردني على أهمية منح دول الاتحاد الأوروبي تسهيلات إضافية للصادرات الزراعية الأردنية، وبخاصة ان الأردن يتمتع بميزة نسبية في القطاع الزراعي، وانه في ضوء محدودية قدراته على زيادة صادراته الصناعية الى الاتحاد الأوروبي في المدى القصير، فلا بد من السماح بدخول كميات اكبر من السلع الزراعية الى دول الاتحاد لمواجهة الزيادة في المستوردات الأردنية من الاتحاد الأوروبي في ظل تخفيض التعرفة الجمركية والرسوم الأخرى على المنتجات الصناعية الأوروبية بعد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

وافق الجانب الأوروبي على إدخال السلع الزراعية التالية معفاة من الرسوم الجمركية بنسبة (100%) بدون سقوف كمية، ودون تحديد موعد لدخولها وهي: الملوخية، والباميا وبعض أنواع الفلفل، والبلح، والخضار المجففة، والحمضيات المعصورة، والفلفل الأحمر المطحون، والجريب فروت، والبرتقال وتخضع سلعة البرتقال لسعر الدخول.

كما وافق الجانب الأوروبي على إدخال السلع الزراعية التالية معفاة من الرسوم الجمركية بنسبة (100%) وبدون سقوف كمية ولكن ضمن مواعيد محددة

لدخولها وهي: البندورة، الثوم، الخيار الصغير، الفاصوليا، الباذنجان، الفلفل الحلو، البقدونس، الكوسا، الشومر، الشمام الصغير، البطيخ، السليري.

ووافق الجانب الأوروبي على إدخال السلع التالية معفاة من الرسوم الجمركية ولكن مع تحديد سقوف كمية وتحديد مواعيد محددة لدخولها وهي: البطاطا الجديدة، الزهور، الخس، الاسبراجوس، مصنعات الخضار والفواكه، رب البندورة، الفراولة.

ووافق الجانب الأوروبي على إدخال السلع التالية ضمن سقوف كمية ومواعيد محددة لدخولها وان تخضع هذه السلع لتعرفة جمركية مخفضة وهي: الجزر، والبصل، والتين، والمانجا، والجوافه، والمندلينا، والليمون. كما وافق الاتحاد على إدخال الاجبان البيضاء الأردنية. هذا ولم يمنح الاتحاد أي تسهيلات لدخول منتجاته الزراعية الى الأردن في الوقت الحاضر.

6- حقوق الملكية الفكرية

يمنح الأردن فترات سماح متفاوتة لمراجعة، واعادة صياغة، وتنفيذ قوانين حقوق الملكية المقبولة دولياً والمتضمنة في المواثيق الدولية التي تغطي هذا الجانب.

7- المدفوعات ورأس المال

تمت موافقة الطرفين، الأردني والأوروبي، على حرية حركة رأس المال للعمليات الجارية منذ بدء سريان اتفاقية الشراكة، وذلك بما يتفق والتزامات كل طرف في ظل اتفاقية صندوق النقد الدولي، وحرية حركة رأس المال للاستثمار المباشر بين الطرفين، واعادة تحويله وما ينشأ عنه من أرباح، مع إبقاء حركة رأس المال الأردني للاستثمار غير المباشر في أوروبا خاضعا للتشريعات الأردنية المعمول بها، الى ان يتم الاتفاق بين الطرفين، وعندما تسمح الظروف بذلك، على التحرير الكامل لحركة رأس المال بينهما، ويحق لكل طرف، اذا اقتضت الضرورة ان يفرض إجراءات تقييدية لمدة ستة اشهر على حركة رأس المال اذا نشأ عنها او كانت تهدد بان ينشأ عنها صعوبات جدية لادارة السياسة النقدية، واستقرار سعر الصرف. ويحق للطرف الذي يواجه ميزان مدفوعاته صعوبات جدية، قائمة او محتملة، العودة لفرض إجراءات تقييدية وفقا لاتفاقية الجات واتفاقية صندوق النقد الدولي بالحد الأدنى الضروري لمعالجة الموقف، مع الالتزام بإعلام الطرف الآخر بهذه الإجراءات، وتقديم جدول زمني لإزالتها وذلك بالسرعة الممكنة. وقد أكد الأردن على أهمية ان يقدم الاتحاد الأوروبي مساعدة مالية للأردن لدعم ميزان مدفوعاته في حالة تعرضه للمصاعب، خاصة وان مواصلة التزام الأردن بتنفيذ برامج تصحيح وإصلاح هيكلي قد تؤدي الى حاجة الأردن لمساعدات طارئة لمواجهة احتياجات غير متوقعة نتيجة التحرير المطرد للاقتصاد الوطني.

وقد وافق الجانب الأوروبي على تضمين الاتفاقية على إعلان ينص على انه في حالة تعرض ميزان المدفوعات الأردني لمصاعب جراء تنفيذ اتفاقية الشراكة، يعقد الأردن والاتحاد الأوروبي مشاورات لتحديد افضل السبل لمساعدة الأردن في مواجهة تلك الصعوبات وعلى ان تجري هذه المشاورات بالتنسيق مع صندوق النقد الدولي.

أهمية الاتفاقية للأردن:

1) من المتوقع ان تساعد الاتفاقية في عملية التنمية الاقتصادية في الأردن من خلال زيادة حجم الأسواق الخارجية المتاحة أمام المنتجات الأردنية. ومن هذا المنطلق كان توجه الأردن لإلغاء سياسة إحلال المستوردات وتبني سياسة النمو المبنية على التوجه نحو الخارج والمتمثلة بسياسة التصدير المعتمدة على قوى السوق من ناحية وتنمية وتفعيل القطاع الخاص كمحرك رئيسي لهذا النمو من ناحية أخرى.

ان اتساع السوق الخارجي وتنفيذ سياسات الإصلاح والتكيف على المستويين الكلي والجزئي سيؤدي الى جذب الاستثمارات المحلية والخارجية (بلغت الاستثمارات الأوروبية التي استفادت من قانون تشجيع الاستثمار في الأردن خلال الأعوام (1996-1998) حوالي (122.2 مليون دولار أميركي) وتوظيفها في القنوات الاستثمارية المولدة للدخل والعمالة مما سيؤدي الى تخفيض وطأة البطالة والفقر.

2) هناك توجه عالمي نحو إقامة تكتلات جديدة او الانضمام الى تكتلات اقتصادية قائمة، وعليه فان من الصعب على الأردن البقاء في اقتصاد قطري معزول. ومن الجدير بالذكر ان اتفاقية الشراكة لا تمنع قيام تكتل عربي أوسطي، بل على العكس فان الاتحاد الأوروبي يشجع قيام منطقة تجارة حرة عربية ذلك للاستفادة من أحكام قواعد المنشأ الأوروبية، ورفع جودة المواصفات وتوحيدها وتوحيد المقاييس وحفز آليات التنسيق العربي من خلال الاجتماعات المتتالية مع الاتحاد الأوروبي.

3) يمكن استنباط إيجابيات الاتفاقية بالنظر الى الفوائد التي حققتها الدول المتوسطية التي وقعت على اتفاقيات شراكة مماثلة مع الاتحاد الأوروبي، فقد اشارت الدراسات التي تحلل تأثير الاتفاقيات على الرفاه الاقتصادي والاجتماعي الى ان الفوائد المتوقعة ليست قليلة، فقد تم تقدير زيادة الناتج المحلي الإجمالي بالنسبة للمغرب وتونس نتيجة لتأثير الاتفاقيات التي وقعتها مع الاتحاد الأوروبي بين (1.5%) و(**4.7%**)سنويا ويأتي هذا النمو بشكل أساسي من الزيادة في القدرة التنافسية الناشئة عن تحقيق التطابق والتناغم مع المعايير والمقاييس الدولية وبالتالي خفض كلفة التجارة. وتشير الدراسات كذلك الى زيادة متوقعة في الإنتاجية الكلية لعوامل الإنتاج في تونس قد تصل الى (2.8%) من الناتج المحلي الإجمالي، واذا أخذنا التجربة التونسية فان الدراسات تشير الى ان الانخفاض الناتج في الإيرادات نتيجة لاتفاقية الشراكة يعادل فقط ربع الإيرادات المتحصلة نتيجة الضرائب الداخلية كضريبة المبيعات وضريبة القيمة المضافة.

4) ساهم التعاون الأردني الأوروبي في إطار اتفاقية الشراكة في دعم موقف الأردن التفاوضي للانضمام الى منظمة التجارة العالمية.

صحيح ان الاتفاقية ستعمل على تفكيك الرسوم الجمركية، وان حصيلتها ستنخفض، حيث قدر الانخفاض بـ) *الأردن*) مليون دينار خلال السنة الأولى و (47) مليون دينار خلال المرحلة الأولى للتفكيك والبالغة أربع سنوات، ويتوقع ان تزداد بعد ذلك للفترة المتبقية وما يليها، ولكن تبرير ذلك يكمن في:

أ- ان الاستمرار في فرض رسوم جمركية مرتفعة يؤدي في اغلب الاحيان الى استمرار فترة الركود الاقتصادي لمدة اطول، بسبب تحمل المنتجين للاعباء الجمركية على مدخلات الانتاج، الامر الذي لا يحتمل تعويضه عند بيع السلع المنتجه بسبب تدني النشاط الاقتصادي.

ب- احتمال تمرير الرسوم الجمركية المرتفعة الى المستهلك في نهاية المطاف.

جـ- تشكل الرسوم المرتفعة عائقا امام الاستثمار مما يؤثر سلباً على التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

د- بغض النظر عن الاتفاقية، فان الإيرادات الجمركية مرشحة للانخفاض على أية حال بسبب انضمام الأردن الى منظمة التجارة العالمية والتزامة بتخفيض الرسوم الجمركية بموجب الاتفاقيات المبرمة.

هـ- التزام الأردن ببرامج الإصلاح والتكيف الهيكلي يقتضي إعادة هيكلة الإيرادات المحلية بحيث تسند على التركيز على الايرادات من الضرائب مثل ضريبة المبيعات وضريبة الدخل لتعويض الخزينة عن النقص في الإيرادات الجمركية.

و- انخفاض كلفة مدخلات الإنتاج على الصناعيين والقطاع الخاص بشكل عام يؤدي الى رفع قدرتهم التنافسية وبالتالي حفز النمو في الإنتاج والتصدير.

ز- انخفاض كلفة الإنتاج المحلي الناتجة عن تفكيك الرسوم الجمركية من شأنه ان يخفض أسعار المنتجات الاستهلاكية المحلية، مما يعني زيادة الدخل الحقيقي والقوة الشرائية لدخل المواطن، وبالتالي رفع مستوى الرفاه للمواطنين. يضاف الى ذلك إبقاء مستويات الأسعار في حدود منضبطه في المدى المنظور.

6) دخول الأردن الشراكة سيؤمن استمرار الاتحاد الأوروبي في تقديم المنح والمساعدات المالية والفنية للأردن.

7) تسمح الاتفاقية للشركات الأردنية بفتح فروع لها في دول الاتحاد الأوروبي بنفس الشروط التي تنشأ فيها الشركات الأوروبية نفسها، وتلتزم دول الاتحاد بمنح الطاقم الإداري الأردني العامل فيها تأشيرة عمل وليس تأشيرة سياحية واذون إقامة طيلة فترة العقد او العمل في الشركة، الأمر الذي سيضفي طابع الشرعية على عمل الأردنيين في فروع الشركات الأردنية العاملة في دول الاتحاد.

8) من المتوقع ارتفاع الدخل المتأتي من السياحة الأوروبية من خلال دعم الاتحاد الأوروبي للمشاريع السياحية وتطوير قدراتها التنافسية حيث ان الاتفاقية تتضمن تسهيلات في مجال التعاون السياحي.

9) ان إجراءات الحماية في الاتفاقية سوف تساهم اذا ما تم التعامل معها بفعالية، بإعطاء فرصة كبيرة للصناعات الوطنية لتتمكن من التكيف مع متطلبات الاتفاقية دون إلحاق الضرر بها، ومن أهم هذه الإجراءات: حماية الصناعات الناشئة او قطاعات معينة تخضع لاعادة هيكلة او تواجه مصاعب خطيرة، حيث يحق للطرف الأردني اتخاذ تدابير استثنائية خلال الفترة الانتقالية ولمدة لا تزيد عن خمس سنوات اما

بصورة إعادة فرض رسم جمركي او زيادته. وفي ظروف استثنائية يحق للأردن الإبقاء على هذه التدابير لمدة أقصاها ثلاث سنوات بعد انتهاء الفترة الانتقالية يجوز تمديدها ولمدة لا تتجاوز ثلاث سنوات إضافية. واتخاذ إجراءات لحماية الصناعة الوطنية ضد الإغراق وذلك في حال تصدير منتجات من الاتحاد الأوروبي الى السوق الأردني بأسعار اقل من الأسعار التي تباع فيها نفس المنتجات في الأسواق الأوروبية، بالاستناد الى قانون حماية الإنتاج الوطني الذي يعطي الحق اتخاذ التدابير الوقائية المناسبة لمنع ممارسات الإغراق. وإذا تم استيراد أي منتج بكميات متزايدة وتحت أوضاع من شانها ان تسبب ضرر بالغ للمنتجين المحليين، او تهدد بإحداث مثل ذلك الضرر او بمصاعب خطيرة في أي من قطاعات الاقتصاد، فانه يحق للأردن فرض او زيادة الرسم الجمركي او إيقاف الاستيراد لحماية الصناعة او الاقتصاد الوطني.

الهوامش:

[1] راجع: http://europa.eu.int/comm/external_relations/euromed/bd.htm

[2] راجع: The EURO-MEDITERRANEAN AGREEMENT between Jordan and the EU Document in the ***Official Journal of the European Communities***, 15.5.2002, English Version, pp 1-163.

[3] انظـــر: and http://europa.eu.int/comm/europeaid/projects/med/foreword_en.htm ***Euromed Special Feature***, issue No 21, may 3, 2001.

[4] أنظر: البنك المركزي الأردني، النشرة الاحصائية الشهرية، آذار/مارس 2004 .